

يتبع للعقد رقم ٢٥٠٣٤

- ٩٠% من قيمة الفاتورة الفصلية مرفق بها التقارير الشهرية التي تبين كافة الأعمال المنفذة خلال فصل معين، وذلك بناءً على محضر الإستلام المؤقت الخاص بها، الصادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية.

- ١٠% من قيمة العقد بعد انتهاء فترة الضمان وصدور محضر الإستلام النهائي الصادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية، ويمكن استبدال هذه التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

المادة السادسة - الإستلام: يجري الإستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، تستلم الأعمال لجنة الإستلام المحددة لهذه الغاية وتقدم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قبل الفريق الثاني.

الإستلام المؤقت:

عند نهاية كل ثلاثة أشهر، تقوم لجنة الإستلام بالتدقيق على الأعمال الشهرية المنفذة والواردة ضمن تقرير مفصل مقدم مع الفاتورة الفصلية، يتم إعداد محضر بالإستلام المؤقت من قبل اللجنة المشكلة لهذه الغاية.

الإستلام النهائي:

عند انتهاء مدة الضمان، تقوم لجنة الإستلام بإعداد محضر الإستلام النهائي.

المادة السابعة - الغرامات:



يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

إذا عجز الفريق الثاني عن تنفيذ أي من أعمال الصيانة المطلوبة ضمن الوقت المحدد، ولأسباب غير ناتجة عن الفريق الأول، يتم احتساب غرامة قدرها ١% (واحد بالألف) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، وهذه الغرامة غير قابلة للتعديل ولا رجوع عنها وتطبق دون الحاجة إلى توجيه كتاب أو إنذار على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من قيمة العقد.

وهذه الغرامة غير قابلة للتعديل ولا رجوع عنها وتطبق دون الحاجة إلى توجيه كتاب أو إنذار، وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية العقد.

المادة الثامنة - الضمان

تنتهي مدة الضمان بعد مرور شهر من تاريخ انتهاء العقد، يضمن خلالها الفريق الثاني حسن سير الأعمال والتجهيزات الخاضعة للصيانة والدعم وفقاً لهذا العقد بصورة كاملة ومتواصلة شاملة قطع الخلل والبيد العاملة وتيويم البرامج، وعليه تأمين الدعم الفني والصيانة الدورية والتدخل في موقع العمل فوراً، مع عدم الاعتراض أو الادعاء تحت أي مبرر أو سبب تحت طائلة تطبيق أحكام المادة الثامنة الواردة أعلاه.



المادة التاسعة - ضمان حسن التنفيذ: يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بضمان حسن تنفيذ بنسبة ٥% من قيمة العقد الإجمالية، وعليه أن يقدمها خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال، على أن تعاد إليه بعد انتهاء مدة الضمان وبناءً على إفادة مديرية تكنولوجيا المعلومات لدى الفريق الأول بحسن الأداء.

المادة العاشرة: - استناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الإتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليبان تلكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الإتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الحادية عشر: - إنهاء الشراء: يحق للفريق الأول إنهاء الشراء و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثانية عشر: - حُررَ هذا العقد على نسختين ويعمل به بعد تصديقه وإبلاغه إلى الفريق الثاني وفق الأصول.

بيروت في

الفريق الأول

هيئة أوجيرو

المدير العام

المهندس أحمد بسام عويدات

الفريق الثاني

شركة سما كوربوريشن ش.م.م

المدير العام

مروان ديه

